

Factors Affecting the Functioning and Effectiveness of Electoral Systems in Iraq

Qasim Alwan Saeed¹, Esraa Nazim Hamid¹

¹ College of Politics, Tikrit University, Iraq

* Corresponding author: israa.nadhim4@st.tu.edu.iq

Received: 11/01/2023

Accepted: 08/02/2023

Abstract

The legitimacy of the authority in its exercise of its authority over the governed in democratic systems is linked through the election of these rulers with free and fair elections organized through an electoral system. effective representation in Parliament. In Iraq, which adopted the parliamentary system after 2005, the electoral systems were affected by a number of factors, by several electoral processes, which had a significant impact on the weakness and instability of the electoral system, as well as the diversity of the electoral system between the closed-list system, the "proportional representation system", and the development into The "open lists system", as a result of societal developments imposed by the stage, as the Iraqi legislator switched from the proportional representation system with the lists system to the system of individual nomination and medium-numbered constituencies, which we will address in the body of the research.

Keywords: Political factors, Economic, Security, Iraqi electoral systems.

العوامل المؤثرة في عمل وفاعلية النظم الانتخابية في العراق

أ.د. قاسم علون سعيد¹ و اسراء ناظم حميد¹

كلية العلوم السياسية, جامعة تكريت, العراق

* البريد الإلكتروني للمؤلف المراسل: israa.nadhim4@st.tu.edu.iq

الخلاصة

ترتبط شرعية السلطة في ممارستها لسلطتها على المحكومين في الأنظمة الديمقراطية من خلال انتخاب هؤلاء الحاكمين بأنتخابات حرة ونزيهة منظمة من خلال نظام انتخابي. ونتيجة لهذه العلاقة القوية بين الانتخابات والديمقراطية أصبح اختيار نظام انتخابي يتلائم مع الواقع السياسي والاجتماعي امراً لا بد منه, بهدف ضمان نزاهة في الانتخابات وتمثيل فاعل في البرلمان. وفي العراق الذي تبنى النظام البرلماني بعد عام 2005, فقد تأثرت النظم الانتخابية لعدد من العوامل, بعدة عمليات انتخابية والتي كان لها تأثير كبير في ضعف وعدم واستقرار النظام الانتخابي, فضلاً عن تنوع النظام الانتخابي بين نظام القوائم المغلقة "نظام التمثيل النسبي", وتطور إلى "نظام القوائم المفتوحة", نتيجة لتطورات مجتمعية فرضتها المرحلة, أذ قام المشرع العراقي بالتحول من نظام التمثيل النسبي بنظام القوائم إلى نظام الترشيح الفردي والدوائر الانتخابية متوسطة العدد والتي سنتطرق لها في متن البحث.

الكلمات المفتاحية: العوامل السياسية، الاقتصادية، الأمنية، الاجتماعية والثقافية، النظم الانتخابية العراقية.

1. المقدمة

تعد البيئة السياسية أحد الأبعاد الأساسية لتشكيل النظم الانتخابية، كونها تضم مجموعة من العوامل الداخلية والخارجية المتفاعلة والمتراصة والتي تعتبر كمدخلات للعملية الانتخابية، بناء على ذلك فإن عملية التنشئة السياسية، فضلاً عن الثقافة السياسية السائدة، وكذا الفعالية الوظيفية للمؤسسات السياسية التي تعبر بشكل أساسي عن محددات أساسية فاعلة ومؤثرة في عملية الانتخاب في النظم سواء اكان ذلك سلبياً او ايجابياً، لذا سيتم التركيز على هذه المحددات وبيان حدود تأثيرها في الانتخاب.

وفي العراق فإن التحول الديمقراطي بعد عام 2005، قد أدى إلى تبني عدة نظم انتخابية كان السبب في تعددها هو الوصول إلى أفضل هذه النظم والذي يتلائم مع البيئة السياسية والاجتماعية في العراق والتي تلعب دوراً في التأثير في فاعلية هذه النظم وتحقيقها للأهداف التي وجدت من أجلها.

أهمية البحث: تتبع أهمية البحث من تناولها لموضوع الأنظمة الانتخابية في العراق والتي تعد حجر الزاوية في بناء النظام الديمقراطي منذ عام 2005، إلى عام 2021، إذ تناولت الدراسة بالتحليل والتقييم العوامل المؤثرة في عمل وفاعلية النظم الانتخابية في العراق، وكذلك أثر هذه القوانين على فاعلية النظام السياسي بشكل خاص، فضلاً عن أهمية البحث المحوري الذي يلعبه "النظام الانتخابي" في مدى تحقيق الاستقرار في ظل تجربة حديثة ذات تركيبة سياسية واجتماعية معقدة.

إشكالية البحث: تتمحور إشكالية البحث حول ماهية العوامل المؤثرة في عمل وفاعلية النظم الانتخابية في العراق التي حالت دون وجود تمثيل ناجح ومعارضة فاعلة واستقرار سياسي، وأغلبية قادرة على تشكيل ووضع حكومة مستقرة.

فرضية البحث: يقوم هذا البحث على فرضية مفادها أن العراق قد مر بتحول ديمقراطي بعد عام 2003، وكان من نتائجه تبني النظام البرلماني، ووضع نظم انتخابية متعددة كان لها تأثير بفعل عوامل متعددة على أداء النظام السياسي في العراق وفاعليته خلال المدة من عام 2005، إلى عام 2021.

مناهج البحث: اعتمدت البحث بشكل أساسي على المنهج التحليل النظمي وذلك لفهم مدخلات ومخرجات النظم الانتخابي المعمول بها في النظام السياسي العراقي بعد عام 2005، فضلاً عن استخدام الدراسة كل من المنهج القانوني والمنهج التاريخي كمقتربات مفسره لمفاصل اخرى تتعلق بموضوع البحث.

هيكلية البحث: تم تقسيم البحث إلى مبحثين ومقدمة وخاتمة.

تناول المبحث الأول العوامل القانونية والدستورية والسياسية، وقسم إلى ثلاث مطالب تناول المطلب الأول العوامل الدستورية، فيما تناول المطلب الثاني العوامل القانونية، فيما خصص المطلب الثالث لدراسة العوامل السياسية.

أما المبحث الثاني فتناول العوامل الأمنية والاقتصادية والاجتماعية، وبدوره قسم إلى ثلاث مطالب تناول المطلب الأول العوامل الأمنية، اما المطلب الثاني فتناول العوامل الاقتصادية، فيما خصص المطلب الثالث لدراسة العوامل الاجتماعية.

المبحث الأول: العوامل الدستورية والقانونية والسياسية

يعد الانتخاب احد اهم الحقوق السياسية للمواطنين في الدول بصورة عامة، وتدخل في إطار القوانين السياسية، وبصورة أكثر تحديداً، كما تدخل ضمن قانون الانتخاب الذي يتكون من جملة قواعد غايتها تحديد صفة المواطن، واختيار النظام الانتخابي المتبع والامثل، ثم بعد ذلك تنظيم مسار الاقتراع، وكذلك قوانين الانتخاب تنطلق أساساً من النصوص الدستورية المنظمة للعملية الانتخابية، "فدستور الدولة" هو الذي يرسم خارطة الطريق لعملية الانتخاب، ويأتي قانون الانتخاب مترجماً لهذه الأسس والمعايير والمبادئ العامة المهمة، مضيفاً إليها التفاصيل الأخرى التي ترك له الدستور أمر تنظيمها في هذا المبحث تتناول الدراسة التنظيم الدستوري للنظام الانتخابي وفق معناه العام الذي يمثل كامل العملية الانتخابية وعرض نصوص الدساتير والقوانين التي تنظمها، متضمناً ذلك المحددات الدستورية والقانونية والسياسية التي تضبط سير العملية الانتخابية في العراق.

المطلب الأول: العوامل الدستورية

تتضمن الوثائق الدستورية مبادئ متباينة ومختلفة، وأن تلك الوثائق تحتوي على قواعد وأحكام تشترك بذكرها اغلب الدساتير فيما يتعلق بالعملية الانتخابية والنظام الانتخابي الذي تعمل بموجبه، ومن خلال الاطلاع على مختلف هذه الوثائق يتبين بوضوح أنها تأتي على تنظيم محورين رئيسيين من محاور العملية الانتخابية⁽¹⁾:

- المحور الأول: يتمثل بالأسس والمبادئ الأساسية التي تحكم النظام الانتخابي في الدولة.
- المحور الثاني: يتعلق بتحديد أو تنظيم الإدارة الانتخابية وهو محور مهم جداً من محاور النظام الانتخابي.

اولاً_ المحدد الدستوري لأسس ومبادئ العملية الانتخابية: توصف الانظمة الدستورية "بالديمقراطية" نتيجة لتضمين دساتيرها مجموعة من المبادئ الهامة والأساسية التي تعد معاييراً للديمقراطية المعاصرة، ولعل أهم هذه المبادئ هو ما يتعلق بالعملية الانتخابية، غير ان الدساتير عادة تورد العموميات دون الدخول في التفاصيل وهي في ذلك على سنن مختلفة فيما يتم تضمينه بالنص الدستوري أو يتم تركه لقوانين المشرع⁽²⁾، ومما لا شك فيه ان الانتخاب حق دستوري والذي يعتبر من اهم الحقوق السياسية للمواطنين، وبما ان عام 2005، هو عام كتابته "الدستور العراقي" الدائم ونفاذه فقد شهد العراق مرحلة سياسية من حيث تعزيز الأسس القانونية لنظام الدولة الجديدة من خلال دستور ديمقراطي جديد الذي شمل توليفة كاملة للحقوق والديمقراطية وحرية الانسان⁽³⁾. لذلك كان لزاماً على السلطة السياسية في العراق ان تلتزم بما جاء في هذا الدستور وان تعمل جاهدة على تطبيق كل أسسه، باعتبار ان النظام السياسي لا يكون ديمقراطياً الا بعد ان يتيح لجميع مواطنية ممارسة حقوقهم الديمقراطية⁽⁴⁾.

وقد تضمن دستور جمهورية العراق لعام 2005، القواعد العامة لعملية الانتخاب، بعد أن قرر في المادة (20) منه على أن " للمواطنين رجالاً ونساء، حق المشاركة في الشؤون العامة، والتمتع بالحقوق السياسية، بما فيها حق التصويت والانتخاب والترشيح"⁽⁵⁾.

كما أنه وضع معياراً وطنياً للنسبة المعتمدة في التمثيل اذ نص في المادة (49)، أولاً على ان "يتكون مجلس النواب من عدد من الاعضاء بنسبة مقعد واحد لكل مائة ألف نسمة من نفوس العراق يمثلون الشعب العراقي بأكمله"، والحقيقة هذه النسبة منخفضة قياساً بالنظم الانتخابية العالمية اذ سيؤدي ذلك إلى زيادة دورية كبيرة في عدد النواب في البرلمان وسيتحول البرلمان إلى "مظاهرة شعبية" وليس مجلساً تمثيلاً يحدد مصير البلد لسنوات طويلة قادمة، كما ان الدستور لم يحدد الشروط التي يجب ان تتوفر في المرشح لعضوية مجلس النواب ما عدا أن يكون عراقياً الجنسية وكامل الأهلية وأحال كل تفاصيلها الأخرى إلى القانون، وهو بذلك قد جاء خالياً من تحديد النظام الانتخابي على وجه الخصوص ولربما يكون السبب في ذلك ان "نظم الانتخاب" قد تتغير وإن القانون هو الأكثر قدرة على التعامل مع ذلك التغيير من الدستور لصعوبة تعديل الدستور وسهولة تعديل القانون، غير أن رأياً آخر ينهض مقابل هذا الاتجاه، والذي يرى بضرورة ضمان الاستقرار للنظام الانتخابي⁽⁶⁾.

المطلب الثاني: العوامل القانونية

شهدت قوانين النظم الانتخابية في العراق تحولاً كبيراً بعد عام 2003، إذ تم احتلال العراق من قبل القوات الاجنبية التي سيطرت بالكامل على البلد، وتزامن ذلك مع ولادة نظام سياسي جديد مبني في ضوئه على الديمقراطية واختيار ممثلين عن الشعب، تكون لهم سلطة في تشريع القوانين ومراقبة ومحاسبة الحكومة في عملها، وقد مر العراق بعد عام 2003، بتجارب انتخابية عديدة نتجت قوانين انتخابية مختلفة⁽⁷⁾ وهي:

1- قانون رقم (16) لسنة 2005: والذي نص على انتخاب (275) عضواً، يوزع (230) منها على (18) محافظة وفقاً لعدد الناخبين المسجلين ويتم تخصيص (54) مقعداً كمقاعد وطنية تعويضية تخصص للكيانات السياسية التي لم تحصل على مقعد في واحدة من المحافظات الثماني عشرة، اما المقاعد المتبقية فتوزع على الكتل والأحزاب السياسية وفق حسابات المتبقي الأكبر، وتم اعتماد عدة نقاط

1 - عبد العظيم جبر حافظ، التحول الديمقراطي في العراق الواقع والمستقبل، ط1(بغداد: مؤسسة مصر مرتضى للكاتب العراقي، 2011)، ص111.

2 - ميسون طه حسين، النظام الانتخابي وأثره في عمل البرلمان: دراسة تحليلية مقارنة، مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، العدد 33 (جامعة الكوفة: 2017)، ص17.

3 - زهير خضير عباس، الانتخابات النيابية المبكرة في العراق بين المطالب المشروعة للاحتجاجات والتحديات الراهنة، مجلة جامعة بابل للعلوم الإنسانية، العدد 9، (جامعة بابل: 2021)، ص266.

4 - المصدر نفسه، ص266.

5 - المادة (20) من الدستور العراقي لسنة 2005.

6 - ميسون طه حسين، مصدر سبق ذكره، ص16.

7 - ستار جبار الجابري، قوانين الانتخابات البرلمانية العراقية: دراسة سياسية، "مجلة الدراسات الاستراتيجية والدولية"، العدد 5 (جامعة بغداد: 2018)، ص10.

في هذا القانون، أهمها: "الانتخاب بالقائمة المغلقة، باعتبار العراق منطقة انتخابية واحدة، واعتماد نظام التمثيل النسبي، فضلاً عن توزيع المتبقي بطريق الباقي الأكبر"⁽⁸⁾.

ولا بد أن نشير إلى أن هذا القانون الذي اعتمد تطبيق نظام الانتخاب المتمثل بنظام التمثيل النسبي، يعتبر ضماناً سياسية مهمة للأحزاب الصغيرة ولمكونات الشعب العراقي، إذ أن هذا النظام يعد أكثر عدالة في تمثيل المكونات على عكس نظام الأغلبية الذي يؤدي إلى ضياع أصوات الناخبين الذين صوتوا لمرشح لم يحصل على المكونات على عكس نظام الأغلبية الذي يؤدي إلى ضياع أصوات الناخبين الذين صوتوا لمرشح لم يحصل على الأغلبية، وهذه الطريقة مهمة للدول ذات المكونات القومية والدينية المتعددة، وكذلك الدول التي تخرج من سيطرة أنظمة دكتاتورية أو حروب أهلية لضمان مشاركة أكبر عدد ممكن للكيانات والأحزاب المتعددة⁽⁹⁾.

2- قانون التعديل رقم (26) لسنة 2009: جاء " قانون تعديل قانون الانتخابات رقم 16 لسنة 2005". بعد أن أوشكت الدورة الأولى لمجلس النواب العراقي على الانتهاء، وعلى الرغم من اتجاه المجلس إلى إصدار قانون انتخابي جديد قام بموجبه انتخاب أعضاء مجلس النواب للدورة الثانية، إلا أنه فشل في إصدار قانون جديد نظراً لعدم اتفاق أعضاء مجلس النواب على عدد من الأمور في القانون الجديد، وفي مقدمتها اعتراض عدد من النواب على إجراء الانتخابات في محافظة كركوك وفق سجل الناخبين المعد والمحدث من المفوضية والتي أجريت على أساسها انتخابات الدورة الأولى للمجلس سنة 2005، وكذلك الاختلاف على أسلوب الترشيح إذ إن القانون رقم (16) قد نص في المادة التاسعة على أن الترشيح يكون وفق أسلوب القائمة المغلقة بموجب نظام التمثيل النسبي، في حين أن الاتجاه الغالب كان قد جعله وفق نظام التمثيل النسبي بأسلوب القائمة المفتوحة أو شبه المفتوحة، لكن بعد تيقن أعضاء المجلس على عدم إمكانية الاتفاق على إصدار قانون انتخابي جديد، أصبح الاتجاه الغالب هو إجراء تعديلات على عدد من مواد وأحكام القانون رقم (16) لتجري بموجبه انتخابات أعضاء مجلس النواب، وبعد نقاش طويل فقد جرى التصويت على قانون التعديل رقم (26) لسنة 2009 "قانون تعديل قانون الانتخابات رقم 16 لسنة 2005"، ولم يتم المصادقة على هذا القانون من قبل مجلس الرئاسة بسبب الاعتراض على عدد المقاعد النيابية المخصصة لعدد من المحافظات، وبعد ذلك توصل مجلس النواب إلى اتفاق بإصدار قرار يتضمن "مذكرة تفسيرية" لقانون الانتخاب، وبعد ذلك صادق مجلس الرئاسة على قانون التعديل في 2009\2\9 وعلى المذكرة التفسيرية في 2009\2\13⁽¹⁰⁾.

3- قانون الانتخاب رقم (45) سنة 2013: صوت مجلس النواب العراقي على القانون ذي الرقم (45) لسنة 2013، في جلسته 33 التي عقدت في 2013\11\4، وذلك بعد دخول عملية اقرار القانون بمخاض عسير كادت تؤدي إلى تأجيل الانتخابات كما أعلن ذلك رئيس مجلس النواب العراقي. وكانت الخلافات تنحصر حول عدد المقاعد وطريقة توزيعها بين القوائم المتنافسة، وبعد أن اخذ الموضوع نقاشاً موسعاً من قبل مجلس النواب تم التصويت عليه بالموافقة في الوقت الحرج، وكانت من الأسباب الموجبة لإصدار هذا القانون هو إجراء انتخابات حرة ونزيهة تجري بشفاافية عالية، ولغرض تمثيل إرادة الناخب تمثيلاً حقيقياً، وفسح المجال للمنافسة المشروعة، وبعيداً عن التأثيرات الخارجية والارتقاء بالعملية الديمقراطية⁽¹¹⁾.

بموجب هذا القانون أصبح عدد مقاعد النيابية (328)، مقعداً⁽¹²⁾، بينها (10) مقاعد تعويضية و(8) مقاعد منها حصة المكونات، ويجوز الترشيح الفردي، فالقانون هنا زاد من عدد المقاعد واخذ بنفس ما اخذ به قانون الانتخابات رقم (26) لسنة 2009، من حيث اعتماده نظام التمثيل النسبي والاخذ بنظام القائمة المفتوحة ونظام الدوائر المتعددة، وتوزيع المقاعد النيابية على المحافظات بموجب القانون الجديد، بطريقة "سانت ليغو المعدلة"⁽¹³⁾.

4- قانون الانتخاب رقم (14) لسنة 2018: انتخاب مجلس النواب العراقي 2018 استناداً إلى أحكام المادتين (56) و (73- سابعاً) من الدستور، والبند (ثالثاً) من المادة (7) من قانون انتخاب مجلس النواب رقم (45) لسنة 2013 تم تحديد (12) ايار لسنة 2018،

8 - الفقرة الثانية من المادة الخامسة عشر من قانون الانتخاب رقم (16) لسنة (2005).

9 - المادة السادسة عشر من قانون الانتخاب رقم (16) لسنة (2005).

10 - قانون الانتخابات العراقية، نشر في "جريدة الوقائع العراقية"، العدد (4140)، الصادرة في 2009\2\28.

11 - لقمان عثمان احمد، تطور النظام الانتخابي في العراق (2005-2014)، "مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية"، العدد 23، (تكريت: 2014)، ص359.

12 - المادة (11) أولاً من قانون الانتخابات الجديد.

* توزيع المقاعد البرلمانية بنظام طريقة سانت ليغو (Sant Lague) : طريقة الرقم الفردي وهو ذلك النظام الذي يتم من خلاله معرفه الفائزين بطريقة رياضية مبسطة تتمثل في قسمه عدد الأصوات التي تحصل عليها القائمة الانتخابية على أرقام فردية ولغاية المقاعد المخصصة لتلك الدائرة وصولاً إلى استنفاد جميع المقاعد البرلمانية من الأعلى فالأدنى والأدنى وهكذا، (Number imparie) اما طريقة سانت ليغو (Sante Lague) (المعدلة : وهذه الطريقة لا تختلف عن الطريقة الام سوى بان قسمة اصوات كل قائمة على الأرقام الفردية انما تبدأ بالعدد (1.6) او (1.4) وحسب القانون الانتخابي. خضير ياسين الغانمي، مصدر سبق ذكره، ص303.

13 - المادة (14) من قانون الانتخابات الجديد.

موعداً لإجراء انتخاب مجلس النواب لدورته الرابعة، وعلى الجهات ذات العلاقة تنفيذ هذا المرسوم. اجرت الانتخابات في عام 2018 بتغيير بسيط في بعض فقرات القانون مع الإبقاء على النظام الانتخابي نفسه وآلية الترشيح⁽¹⁴⁾، أما التغييرات فاقتصرت على زيادة بعض المقاعد النيابية، إذ بلغت (329) مقعداً إضافة إلى تخصيص مقعد واحد للكرديين في واسط، وأيضاً اعتماد أجهزة إلكترونية لتسريع النتائج، إذ تعمل الأجهزة على فرز الأصوات وعدها إلكترونياً دون الرجوع إلى الطريقة القديمة التي يتم العد والفرز بها ورقياً بواسطة موظفي الاقتراع. وقد عدلت الصيغة الانتخابية لتوزيع المقاعد على وفق صيغة "سانت ليجو المعدلة" لتصبح (9 ، 1 ، 3 ، 5 ، 7 إلخ). وقد بدأ التصويت الخاص في يوم (10) مايو من عام 2018، إذ قام أفراد من القوات المسلحة العراقية وقوى الأمن الداخلي والبيشمركة بالتصويت ليتفرغوا فيما بعد لحماية المراكز الانتخابية، كما أعلنت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات عن أن العراقيين في الخارج يمكنهم التصويت في (21) دولة، بعدد مراكز الاقتراع التي يبلغ عددها (130) مركزاً⁽¹⁵⁾.

5- قانون الانتخاب رقم (9) لسنة 2020: في 24 كانون الأول / ديسمبر 2019 أقر مجلس النواب العراقي قانوناً جديداً لتنظيم الانتخابات البرلمانية في البلاد، لكن ظل القانون من دون المصادقة عليه من قبل رئيس الجمهورية لأكثر من 11 شهراً، وذلك لأن مجلس النواب شهد خلافات على ملحق القانون الذي يحدد الدوائر الانتخابية. وبعد هذا القانون الذي صادق عليه رئيس الجمهورية برهم صالح، في مطلع تشرين الأول 2020 بـ " تحفظ "، مغايراً تماماً للقوانين الانتخابية التي أقرها العراق منذ 2003، وأجرى بموجبها أربعة انتخابات نيابية بين 2005 و 2018، فبدلاً اعتماد من البلاد كدائرة انتخابية واحدة، مثلما حصل في انتخابات 2005، وهي الأولى بعد احتلال العراق أو اعتماد كل محافظة من محافظات العراق (18) كدائرة انتخابية، كما حصل في الانتخابات الثلاثة اللاحقة، فإن القانون الجديد يقسم العراق إلى (83) دائرة انتخابية على عدد مقاعد " كوتا " النساء في مجلس النواب، والذي يلزم الدستور بحصولهن على (25) في المئة من المقاعد النيابية البالغ عددها (329) مقعداً⁽¹⁶⁾.

وبعد الاحتجاجات الشعبية في العراق نهاية العام 2019، وتزايد السخط والنقمة لدى الجماهير المنتفضة كانت السلطة السياسية قد اتجهت إلى طرح بعض الحلول التي رأت أنها كفيلة ومناسبة للغضب الشعبي الجماهيري المتصاعد، ومن ضمن تلك الحلول هو وضع قانون انتخابي جديد تم تشريعه في الرابع والعشرين من كانون الأول عام 2019، والذي يحمل الرقم (9) لسنة 2020، والذي عبر عن نقلة جديدة من حيث المضمون والتطبيق اختلفت عما كان معمولاً به سابقاً من قوانين انتخابية مجحفة، فقد اعتمد على الانتخاب الفردي المباشر لأول مرة ويتكون هذا القانون من (50) مادة، فضلاً عن ذلك أيضاً اتخذت الحكومة قراراً بتقديم موعد الانتخابات المزمع اجراءها عام 2022، وفقاً للتوقيعات الدستورية الى موعد اقرب من ذلك التوقيت. في الواقع ان هذه الحلول الحكومية وان كانت ليست بمستوى الطموح الجماهيري الا انها تعتبر نقطة تحول ملموسة في سياسة الحكومة، ولكن هنا تبرز لنا اشكالات عديدة اعترت تلك التوجهات الحكومية ولعل ابرزها ظهور تحديات جديدة شكلت عقبة كبيرة في مسألة تطبيق هذه الحلول⁽¹⁷⁾.

يتضح مما سبق إن صياغة اي قانون انتخابي عادل يعد من أهم متطلبات تحقق نظام ديمقراطي معبر، على الرغم من أنه ليس هناك نظام انتخابي مثالي لا يخلو من المثالب، وتطبيق أي نظام انتخابي لا يكون بوصفه النظام الأمثل، ولكن الامثل والاكثر فاعلية للتطبيق. وعلى الرغم من كثرة المطالبات إصلاح حقيقي على العملية السياسية في العراق، وكثرة المدعين للإصلاح، إلا أننا نجد أن الغالبية العظمى منهم متمسكون بمسارات العملية السياسية الحالية ومكتسباتها الشخصية والحزبية لهم وحسب، ولا يهيمه إجراء إصلاح حقيقي على أرض الواقع، خشية أن يزيحهم ذلك الإصلاح والتغيير. وإن الحل الامثل، هو إصلاح العملية السياسية يتمثل بنشر قانون انتخاب معبر عن الإرادة الشعبية، وأن يتم إقرار مبدأ الانتخاب الفردي، وتصغير الدائرة الانتخابية على مستوى الناحية والقضاء.

المطلب الثالث: العوامل السياسية

في الوقت الذي تتمحور الاهتمامات السياسية حول النظم الانتخابية المنتقاة والتي تتصف بالديمومة، يمكنها الاستفادة من المحفزات التي توفرها هذه النظم، يحتاج أي نظام ديمقراطي ناشئ الى انتقاء ان لم يكن وراثي. نظام انتخابي معين لانتخاب سلطته التشريعية، ومن الممكن ان تؤدي الازمات السياسية الحاصلة في نظام ديمقراطي قائم على تغيير النظام الديمقراطي المعتمد، وحتى في غياب تلك الازمات فقد يعمل مويودو الإصلاح السياسي الى وضع مسألة تغيير النظام الانتخابي على الأجندة السياسية في بلد ما، والتي عادةً ما

14 - جريدة الوقائع العراقية، قانون مجلس النواب وتشكيلاته رقم (13) لسنة 2018، العدد 4499، 16 تموز 2018، ص1-5.

15 - نظام عبد الهادي، نظرة تاريخية في الانتخابات البرلمانية العراقية (1920-2018)، (العراق: المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، 2018)، ص25.

16 - جريدة الوقائع العراقية، قانون انتخاب مجلس النواب العراقي رقم (9) لسنة 2020، العدد 4603، 9 تشرين الثاني 2020، ص1-3.

17- زهير خضير عباس، مصدر سبق ذكره، ص264.

تتأثر بالقرارات المتخذة لتغيير النظام الانتخابي المعتمد, او الابقاء عليه. ويمكن توضيح ابرز المحددات السياسية المؤثرة في النظم الانتخابية في العراق من خلال التالي:

أولاً_ المعارضة السياسية والنظام الانتخابي: عند صياغة أي نظام انتخابي او أي تركيبة من الأنظمة ينبغي وضع أهداف معينة في الحسبان, ومن هذه الأهداف التشجيع على التماسك الديمقراطي على المدى البعيد, عبر نمو الأحزاب القوية والفاعلة بدلاً من ترسيخ التفتت والانشقاق الحزبي, على ان لا يكون التشجيع لأحزاب ذات اهتمامات ومصالح عرقية او عنصرية او اقليمية او طائفية ضيقة, فضلاً عن تشجيع المعارضة البرلمانية والنهوض بها, وتعتمد عملية الحكم بدرجة ما على الذين يجلسون في البرلمان, ولكن خارج الحكومة, وعندما يؤكد النظام الانتخابي وجود معارضة برلمانية حيوية يضمن الصورة النقدية للتشريعات وحماية حقوق الأقليات وتقديم البدائل المفيدة, وبالتالي فان نظام " الفائز يأخذ كل شيء" يشجع على تجاهل آراء واحتياجات الناخبين في المعارضة⁽¹⁸⁾.

ان المعارضة السياسية في الدول الديمقراطية تعتبر جزءاً من نظامها السياسي, ولذلك يجمع الفقه الدستوري على انه لا ديمقراطية, ولا نظام ولا ضمان للحريات العامة بدون وجود معارضة, وبخاصة في صور الاحزاب, فالمعارضة تعد ضرورة, وفي حال غيابها يخل النظام الديمقراطي وتتعر العملية السياسية برمتها كما هو حاصل الآن في العراق⁽¹⁹⁾.

ان المعارضة السياسية ومن خلال شخوصها تبذل جهوداً كبيرة خلال فترة زمنية قد تصل إلى أربع سنوات تعمل خلالها على ترتيب الصفوف وتنظيم عملها واستعداد كوادرها ليوم الانتخابات لأجل حصد أكثر الأصوات الصحيحة, وهي حالة غالباً ما تكون فاعله في تسلم السلطة من خلال كسبها لتأييد الادارة الشعبية التي اظهرت لها المعارضة العيوب والخلل الواضح في عمل الحكومة الأمر الذي يقلب موازين القوى السياسية بالشكل الذي تصبح فيه المعارضة ماسكة للسلطة ومقلده لها في الوقت الذي تتراجع فيه السلطة السابقة الى تبني دور المعارضة والعمل كرقيب على السلطة الجديدة, وكل هذا يصب في كفة استقامة العمل الحكومي وتوافقه مع ما تصبوا اليه الإدارة الشعبية في البلاد⁽²⁰⁾.

شهد العراق لأول مرة دستور يتصف بالديمومة بعد مرور عدة دساتير مؤقتة في عام 2005, اذ اكد هذا الدستور على ضمانات لعمل المعارضة السياسية في العراق⁽²¹⁾, في الحقيقة ان المعارضة ومن خلال نشاطها تعمل على تفهم مشاكل المواطنين والبحث عن حلول مناسبة لها, وحشد الرأي حول خططها واهدافها وبرامجها, والسعي للحلول محل الحكومة القائمة لكل المشكلة هنا ان الامر يختلف في حال قياس تلك البديهيّة عن المعارضة العراقية بعد 2005, اذ ان اغلب فعاليات المعارضة السياسية العراقية كانت تسير تحت عنوان الصالح العام, عبر طرح مشاريعها وبرامجها لكن الواقع يظهر انها تسير نحو المصالح الفئوية او المحلية او الاقليمية, ووفق مذهب عشائري قومي وعلى حساب النهوض بالواقع الاقتصادي والعمراني في العراق⁽²²⁾.

ومن اسباب غياب المعارضة في العراق عند تطبيق الديمقراطية التوافقية التي ولدت ازمان كثيرة منها "الاستقطاب الطائفي والاثني, المحاصصة الحكومية, التعدد الحزبي الكثير التشرذم, الحكومات الائتلافية الواسعة وغياب المعارضة البرلمانية", المجتمع العراقي مجتمع تعددي من أذ الدين والقومية والمذهب, والتعددية الاجتماعية ليست مشكلة بحد ذاتها, ولكن تبرز المشكلة عندما يخفق النظام السياسي في ادارة التنوع والتعدد الاجتماعي⁽²³⁾.

ثانياً_ الرقابة البرلمانية على النظام الانتخابي: الغاية من وجود المجالس النيابية وممارسة النواب لسلطاتهم في الحكم هو نياباتهم عن الشعب الذي انتخبهم وتمثيلهم لمصلحته, اذ اكد الاعلان العالمي لحقوق الإنسان ان لكل إنسان الحق في المشاركة في حكومة بلاده, وأن لكل إنسان الحق في دخول مجال الخدمة العامة في بلاده بشكل متكافئ, والإنسان الحر في التعبير عن رأيه هو مسؤول بذاته عما

18 - ارواء فخري عبد اللطيف, مبادئ النظام الانتخابي في العراق لعام 2010, "مجلة جامعة تكريت للعلوم السياسية" العدد5 (تكريت: 2010), ص5.

19 - فلاح خلف كاظم الزهيري, الديمقراطية والتداول السلمي للسلطة, حتمية الترابط, مجلة ابحاث للعلوم السياسية, العدد 22 (بغداد: 2012), ص8.

20 - المصدر نفسه, ص239.

21 - الدستور العراقي الدائم لسنة 2005.

22 - ناصر كاظم خلف, المعارضة السياسية في العراق (1925-2018), "مجلة تحولات جامعة ورقلة", العدد 1(الجزائر: 2019), ص243.

23 - شاعر عبد الكريم فاضل, غياب المعارضة البرلمانية واشكالية الديمقراطية التوافقية في العراق, "مجلة العلوم القانونية والسياسية", العدد 2 (جامعة ديالى: 2013), ص103.

يعبر عنه، وأن يتم التعبير عن هذه الإرادة في انتخابات دورية حقيقية تكون بالاقتراع العام وأن تتم بالتصويت السري وبأي إجراء آخر مماثل من إجراءات الانتخاب الحر لها واستناداً لهذا الحق أن تقرر بحرية كيانها السياسي⁽²⁴⁾.

أن الرقابة احد المهام الجوهرية للمجالس النيابية إلى جانب الوظيفة الرئيسية للتشريع. وقد تختلف الرقابة البرلمانية من نظام سياسي لآخر، وبالنسبة للعراق كغيره من الدول فإن الرقابة البرلمانية التي يمارسها على وفق ما نصت عليه الفقرة (ثانياً) من المادة (61) الدستور العراقي لعام (2005)، وتشير المصادر انه في مدى دورتين متتاليتين لمجلس النواب العراقي كان يخلو من المعارضة السياسية، إذ أن الجميع مشاركين في السلطة التنفيذية تبعاً لسياسة التوافق والمحاصصة التي بدورها أضعفت الرقابة وغيبت محاسبة السلطة التنفيذية واستجوابها، إذ لم تستطع السلطة التشريعية خلال تلك المدة من توجيه السؤال واستجوابها او اجراء التحقيق الا في نطاق محدود جداً⁽²⁵⁾.

ان الرقابة على الانتخابات سواء اكانت من الاحزاب السياسية، ووسائل الاعلام والمواطنين، او المراقبون المحليين والدوليين، اليه هامه للحفاظ على نزاهة الانتخابات، وتعد الرقابة على الانتخابات العامة في العراق من أذ الاصل رقابة اعمال الحق في المشاركة في الشؤون العامة التي نص عليها الدستور العراقي من المادة (20) منه "للمواطنين، رجالاً ونساء حق المشاركة في الشؤون العامة والتمتع بالحقوق السياسية بما في ذلك حق التصويت والانتخاب والترشح"، ومن الملاحظ ان الدستور وقوانين الانتخابات العراقية لم تشير إلى أي نوع من الرقابة على الانتخابات، سواء اكانت رقابة دولية او رقابة الكيانات السياسية والافراد والمنظمات غير الحكومية المهتمة بمراقبة الانتخابات واليات اعتمادها، مفوضة الامر إلى الانظمة الصادرة من قبل المفوضية وفقاً لصلاحياتها في تنظيم العملية الانتخابية، تم اعتماد ما يزيد على (130000) الف مراقب، فضلاً عن اكثر من (270000) الف وكيل كيان سياسي في انتخابات مجلس النواب لعام 2010 الدورة الثانية تجسيد حقيقي للركيزة الهامة من ركائز الانتخابات الديمقراطية، وأولت المفوضية في انتخابات مجلس النواب لعام 2014 اهتماما اكبر بشركاء العملية الانتخابية، ايماناً منها بالدور الذي يؤديه الشركاء في زيادة تحقيق النزاهة والعدالة الانتخابية⁽²⁶⁾.

المبحث الثاني: العوامل الأمنية والاقتصادية والاجتماعية

تعد المحددات الأمنية والاقتصادية والاجتماعية من العوامل الرئيسية الفاعلة في العملية الانتخابية والتي يقوم من خلالها الناخب بالإسهام الحر والواعي والمنظم في صياغة نمط الحياة السياسية للمجتمع، وتقاس درجة المشاركة السياسية في الانتخابات البرلمانية وفق العديد من الإحصاءات التي ترصد عدد الأحزاب والقوى السياسية المشاركة في الانتخابات، وعدد الناخبين المقيدون بالجدول الانتخابية، وعدد الناخبين الحاضرين، ونسب الإدلاء بالأصوات، وأعداد ونسب الأصوات الصحيحة، والأصوات الباطلة، وهذه المعطيات بطبيعة الحال توجب توافر بيئة أمنية واقتصادية واجتماعية تسهم في بناء وفاعلية دولة رشيدة مبنية على اسس سليمة، ويتناول هذا المبحث بالدراسة والتحليل، المحددات الأمنية والاقتصادية والاجتماعية الانتخابية الخاصة بالبرلمان في العراق خلال فترة الدراسة.

المطلب الاول: العوامل الأمنية

ان موضوع المحددات الأمنية في العراق منذ عام 2003، لها أهمية استراتيجية خاصة، ذلك كونها المجال الذي يعاني من الكثير من التحديات، الأمر الذي ينعكس على بيئة الاستقرار المجتمعي والانتخابي وبالتالي تؤثر سلباً على الواقع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي داخل العراق، ان البيئة الأمنية داخل العراق مجموعة معقدة من المكونات والعناصر التي تضم الجغرافية والاقتصاد والسياسة، فضلاً عن عناصر أخرى لها تأثير كبير على المشهد الأمني عن طريق جملة من التحديات أهمها الانعكاسات الناجمة عن سوء الإدارة وكذلك التحديات الامنية التي يعاني منها العراق مثل تواجد خلايا الإرهاب وانتشار الاسلحة والجريمة والمخدرات وغيرها.

تعرض العراق بعد الغزو الامريكي عام 2003، تراجع أمني كبير، ويعود السبب في ذلك إلى جملة من السياسات الخاطئة التي اتخذتها الولايات المتحدة الامريكية في العراق، وكان على رأسها قرار حل القوات الأمنية العراقية من قبل الحاكم المدني الامريكي

24 - علاء كامل محسن الخريفوي، الرقابة على دستورية الانتخابات دراسة مقارنة، ط 1 (القاهرة: المركز العربي للنشر والتوزيع، 2018)، ص58.

25 - حسن تركي عمير، الرقابة البرلمانية ومستقبل النظام السياسي في العراق، مجلة العلوم القانونية والسياسة، العدد 1 (جامعة ديالى: 2016)، ص57.

26 - ماجد محي عبد العباس، العدالة الانتخابية في الرقابة الدولية والمحلية للانتخابات واثرها في الانتخابات التشريعية العراقية بعد عام 2003، "مجلة قضايا سياسية"، العدد 62 (جامعة النهرين: 2020)، ص96.

"بول بريمر" الذي قام بإصدار أمراً أدارياً بالرقم (2) في 23\5\2003، الذي ينص على حل كل من "وزارة الدفاع بكافة تشكيلاتها، وزارة الدولة للشؤون العسكرية"⁽²⁷⁾.

إذ ساهمت هذه السياسات في جعل العراق في حالة من الفوضى وعدم الاستقرار السياسي والأمني، وتمزق النسيج المجتمعي، ووصله إلى الهاوية والحرب الأهلية. وبالرغم من إعادة تشكيل القوات الأمنية العراقية في عام 2004، وإعادة قسم كبير من ضباط الجيش المنحل⁽²⁸⁾، إلا أن المؤسسة العسكرية الجديدة عانت من الضعف بداية تشكيلها، نتيجة لظروف موضوعية منها سرعة تشكيلها وظهور تحديات أمنية كبيرة، فضلاً عن التجاذبات السياسية بين أطراف السلطة حول تشكيلها، وعدم الاستناد إلى المعايير المطلوبة في اختيار القادة والأمراء، مما نتج ضعف كبير في إدارة المعارك والجهد الاستخباراتي وعدم السيطرة على المنافذ الحدودية، وهذا ما جعل العراق يعاني من معضلة أمنية، ويمكن تقسيم العنف الأمني إلى ما يلي⁽²⁹⁾:

1- **العنف السياسي "الرسمي"**: يعرف العنف السياسي الرسمي بأنه " تلك الممارسات التي يدخل ضمنها الاستخدام الفعلي للقوة أو التهديد باستخدامها لتحقيق سياسات متعلقة بشكل نظام الحكم وتوجهاته الأيديولوجية وسياساته الاقتصادية والاجتماعية"⁽³⁰⁾. وتعرض العراق بعد عام 2003، إلى تصاعد بوتيرة العنف الرسمي، ويعود السبب في ذلك إلى الفوضى الأمنية التي اجتاحتها بسبب اختلاف الآراء حول التدخل الأمريكي والعملية السياسية الجديدة، وكذلك حل المؤسسة العسكرية وبناء منظومة أمنية ضعيفة وسط حالة من عدم الاستقرار السياسي والأمني، إذ بادرت المؤسسة العسكرية الجديدة باستخدام العنف الرسمي وذلك من أجل فرض القانون والأمن في عدة محافظات، وبسبب ضعف الجانب الاستخباراتي والانفلات الأمني الكبير تعرض كثير من السكان إلى الاحتجاز والاعتقال التعسفي بدون إذن رسمي من جهة قضائية، فضلاً عن استخدام العنف والقوة المفرطة في مواجهة الاحتجاجات والمظاهرات، مما أدى إلى وقوع ضحايا⁽³¹⁾. أما في التظاهرات التي تجرت في عام 2019، " ثورة تشرين" فكان العنف على أشده، إذ أدعى منظمي هذه التظاهرات بأن أجهزة الدولة الأمنية، استخدمت العنف مثل استخدام قنابل الغاز المسيلة للدموع وحملات الاعتقال ضد الناشطين والقيام باستخدام الأسلحة النارية ضد المتظاهرين العزل، مما رفع أعداد ضحايا هذا العنف إلى المئات⁽³²⁾. ومع اتساع حالات القتل للمحتجين عن طريق الرصاص الحي أو توجه القنابل، طالبت منظمات بالكف عن قتل المتظاهرين، وبدأت التقارير التي تخص الانتهاكات بالتزايد، فالتقارير الصادرة عن منظمة العفو الدولية تطرقت تفاصيلها إلى نوع الأسلحة المستخدمة والمحرمات دولياً ونوع الإصابات التي تسببها، وخلفت الاحتجاجات الكثير من الشهداء والجرحى كما سجلت حالات الاعاقة، بسبب القمع الذي مورس بحق المتظاهرين، كما هو موضح بالجدول أدناه⁽³³⁾:

جدول (1) احصائيات الانتهاكات في العراق للمدة من 1 تشرين الأول 2019 ولغاية 1 حزيران 2020.

المحافظة	الجرحى	القتلى	المعتقلين
بغداد	19.413	420	1.180
ذي قار	1.878	114	431
البصرة	1.259	59	324
النجف	578	48	122
ميسان	234	27	11
الديوانية	422	24	132
كربلاء	1.102	15	525
بابل	243	11	130

27 - جريدة الوقائع العراقية، قاعدة التشريعات العراقية، امر سلطة الائتلاف الموقت حل الكيانات العراقية، رقم التشريع (2) رقم العدد 3977، 2003، ص9.

28 - مازن الياسري، في ذاكرة الثامنة والثمانين الجيش العراقي تاريخه بين المؤسسة والنظام الحاكم، موقع شبكة النبا، 15 كانون الثاني (2009)، في: <https://annabaa.org/nbanews/72/669.htm> (2022\28\5)

29- هبه شاكر عبد الأمير، التحليل الجغرافي السياسي لأزمة الاندماج الوطني واثرها في بناء الدولة في العراق بعد عام 2003، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة المثنى، العراق، 2020، ص193.

30 - قحطان حسين، العنف السياسي في مضمونه وأشكاله وأسبابه، مجلة العلوم السياسية، العدد 20 (جامعة بابل: 2014)، ص346.

31 - فيبي مار وأبراهيم المراشي، العراق في عهد المالكي والعبادي، ترجمة مصطفى نعمان احمد (العراق: دار ميزوبوتاميا للنشر والتوزيع: 2018)، ص84.

32 - هبه شاكر، مصدر سابق، ص204.

33 - اباد خلف العنبر، مصدر سبق ذكره، ص60.

142	5	529	واسط
12	1	323	المثنى
13	3	3	ديالى
4	—	—	الانبار
1	—	—	صلاح الدين
2.827	737	25.984	المجموع

المصدر: اياد خلف العنبر، العملية السياسية 2020، التقرير الاستراتيجي لمركز الراقدين للحوار: 2020، ص 61.

لقد كان تأثير العنف على المشاركة في الانتخابات تأثيراً سلبياً، إذ انه خلق فجوة بين المواطن وبين السلطة الحاكمة، فضلاً عن انه يؤدي إلى فقدان المواطن ثقته بهذه السلطة مما يؤدي إلى عزوف هؤلاء المواطنين عن الاشتراك في الانتخابات.

2- **العنف السياسي الغير رسمي " المجتمعي "**: يقصد بالعنف المجتمعي هو العنف الموجه من المواطن إلى المواطن الآخر أو بين مكون مجتمعي ومكون آخر، وعادة ما يكون وراء هذا العنف أسباب سياسية، وقد عانى العراق من هذا العنف خاصة بعد عام 2003، بسبب هشاشة الوضع الأمني في مناطق كثيرة من الدولة، إذ أصبح العنف واستخدام القوة على اساس الانتماء إلى الطائفة أو لقومية⁽³⁴⁾. إذ شهدت الأعوام التي تلت الغزو الأمريكي للعراق حالة من العنف المجتمعي الشديد تمثلت بأعمال تأرية وانتقامية وصل عدد ضحاياها في عام 2004، إلى (5271) ضحية ارتفعت في عام 2005، إلى (8093) ضحية، أما في عامين 2006، و 2007، فبلغت أعمال العنف أشد مراحلها إذ شهدت الدولة صراع عنيف بين مكوناتها، وصلت أعداد الضحايا فيه عام 2006، إلى (34452) ضحية وفي عام 2007، وصلت إلى (26036)، إذ دخل العراق في حالة من التفتت والفوضى اشبه بالحرب الأهلية، مما ساهم في تحصين الحدود الطائفية، وفرض أرادة المسلحين على مجتمعاتهم، وتعزيز الفصل بين مكونات الشعب العراقي والتي كانت تنتم بالاختلاط⁽³⁵⁾، أما في عام 2008، فشهدت أعمال العنف انخفاض بسيط في حدتها إذ بلغت أعداد ضحايا العنف (6789)، ويعود السبب في ذلك لمحاولة الدولة فرض القانون وضرب الجماعات المسلحة الخارجة عليه. وشهدت الأعوام الممتدة من عام 2009، إلى عام 2013، بفترة من الاستقرار النسبي ولكن أعداد الضحايا بقيت مرتفعة، إذ تراوحت ما بين (5000.4000) ضحية، لتعود الأعداد بالارتفاع عام 2014، بسبب سيطرة تنظيم داعش على مساحات شاسعة من العراق شملت مدن الموصل وتكريت والرمادي، وفي عام 2015، سقط (17578) ضحية وفي عام 2016، وصل عدد الضحايا (16361) ضحية. وقد قدرت الإحصائيات ضحايا هذا العنف بحدود (539550) ضحية⁽³⁶⁾. وشهدت هذه الفترة تصفية الكفاءات والكوادر العلمية أذ قتل في المدة المحصورة ما بين عامي 2003، و 2009، (350) أستاذ جامعي، فضلاً عن مقتل أعداد كبيرة من الكوادر الطبية الكفوة، مما أضطر الآلاف منهم إلى الهجرة خارج العراق، الأمر الذي أدى إلى ان يعاني العراق من نقص كبير في الكوادر العلمية والطبية⁽³⁷⁾. وشهدت هذه الفترة تصفية أعداد كبيرة من رجال الدين من مختلف الطوائف. فضلاً عن استمرار عمليات التهديد والاختطاف لأغلب مكونات الشعب العراقي من قبل اشخاص يرتدون زي الشرطة من اجل الفدية، إذ كانت أغلب هذه الحوادث ذات دلالات طائفية⁽³⁸⁾. ولم تسلم الاقليات الدينية من أعمال العنف فتعرض المسيح في مدن العراق المختلفة خاصة بغداد إلى أعمال القتل والتهجير. أما اتباع الطائفة الايزيدية فتعرضوا إلى عنف كبير خاصة في عام 2014، إذ شهد هذا العام إعدامات جماعية في حقهم من قبل تنظيم داعش، إذ تم سبي نساءهم وقتل أكثر من (3000) شخص منهم، فضلاً عن خطف أكثر من (5000) شخص لم يعثر عليهم لحد الآن⁽³⁹⁾. ايضاً تشريد عشرات الآلاف منهم إلى اقليم كردستان العراق، وتقدر أعداد النساء الايزيديات اللاتي تم بيعهن في السوق كسبايا ب (1000) امرأة. كما طال هذا العنف القضاة والصحفيين أذ تعرض عدد كبير منهم إلى الخطف والاعتقال⁽⁴⁰⁾.

34 - حارث حسن، الأزمة الطائفية في العراق: ارث من الاقصاء، (بيروت: مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي، للشرق الأوسط، 2014)، ص 23.

35 - المصدر نفسه، ص 23.

36 - جمهورية العراق، وزارة التخطيط، الجهاز المركزي للإحصاء، التقرير السنوي الاحصائي لعام 2017، قسم حقوق الإنسان، ص 827.

37 - معزز اسماعيل خلف الصبيحي، الدولة المدنية في العراق، ط 1 (بغداد: دار الكتب العلمية للطباعة والنشر والتوزيع، 2017)، ص 221.

38 - كنعان حمه غريب عبد الله، انماط العنف السياسي في العراق بعد عام 2003، مجلة دراسات قانونية وسياسية، العدد 6 (جامعة السليمانية: 2015)، ص 498.

39 - شيلي كالبرستون وليندا روبنسون، تحقيق اقصى فائدة من هزم تنظيم الدولة الاسلامية في العراق وسوريا، مؤسسة (RAND)، كاليفورنيا، 2017، ص 4.

40 - رضا سالم داود، الأقلية الايزيدية في العراق، بحث في الجغرافيا السياسية، مجلة الآداب، العدد خاص بالمؤتمرات للعام الدراسي (2018-2019)، الجزء الاول، 2019، ص 159.

ومن ما سبق نستنتج ان العراق مر بأسوأ موجة للعنف في تاريخه الحديث، افضت عن ما يقارب نصف مليون قتيل بالإضافة إلى أكثر من خمسة ملايين نازح. وقد أثرت هذه الفوضى على المشاركة السياسية بشكل كبير ومباشر، إذ ساهمت بمنع اعداد كبيرة من التصويت والترشح في الانتخابات أو الانضمام إلى الأحزاب السياسية خوفاً من عمليات التصفية الجسدية سواء في الاغتيال أو العمليات الارهابية الأخرى ويظهر ذلك بشكل واضح في محافظات "بغداد والأنبار وصلاح الدين ونيوى وديالى وكركوك"، وذلك يعود إلى ان هذه المحافظات شهدت اكبر فوضى أمنية في العراق.

3- **الجماعات المسلحة "الارهاب":** تعد ظاهرة الإرهاب من الظواهر القديمة، ولكن تبنت العديد من الدراسات تعريفات مختلفة لمفهوم الإرهاب وفصله على الجرائم المتصلة به، كما أن الإرهاب له دوافع وأسباب وأهداف⁽⁴¹⁾.

أن الاحتلال الأمريكي للعراق في عام 2003، هو من أسس لظهور تنظيم القاعدة في العراق والذي تسلل إليه مطلع شباط 2002، في المناطق التي يسيطر عليها أنصار الإسلام الكردية الأصولية التي مهدت التدريب والمأوى لجماعة التنظيم، وساعد لظهور تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، فبعد أن قامت طائرات الولايات المتحدة الأمريكية بالهجوم على مواقع التنظيم مما أدى إلى انتشارهم في بغداد ومناطق غرب العراق، وهم والمسؤولين عن رسم السياسات العامة ومصدر القرارات للتنظيم، وكان الهدف المعلن لهذه التنظيمات هو محاربة الوجود الأمريكي في العراق، ومحاربة الحكومة العراقية، ولهذا نشطت العمليات الإرهابية بشكل ملحوظ⁽⁴²⁾.

وقد تركزت استراتيجية "التنظيمات الإرهابية" في التحرك عبر مسارات مختلفة، فتستغل فيها الخلل في بعض الجوانب لأحداث تأثيرات متباينة، فتحركت بالاتجاه السياسي لإيجاد وضع تعجز الدولة بإمكانياتها عن مواجهته، وهو ما يعكس بالتالي على الحكومة ويبين ضعفها وتقصيرها في تحقيق الأمن والاستقرار وتوفير الخدمات للمواطن⁽⁴³⁾. كما أنها استغلت العوامل الدينية العقائدية ذلك أن عدم تقبل الآخر يساعد على نشر التعصب والعنف والارهاب، وهو في نظر بعض الأوساط الغربية يبين عجزها عن مواكبة العصر ومعارضة للحداثة. فضلاً عن ذلك استغلت العوامل الاقتصادية مثل انتشار الفقر والبطالة، والشعور بالحرمان من العيش الرغيد، تولد شعور نفسي لدى الأفراد والمجتمع ككل في رفض القيم السائدة والأوضاع التي تمر بالبلد، وبالتالي ينجرفون نحو التنظيمات الإرهابية هرباً من الواقع. وشكلت تلك المسارات مدخلات لتحرك التنظيمات الإرهابية في العراق، التي تطورت بشكل كبير، وكان التطور الأبرز إعلان ظهور تنظيم القاعدة في بلاد الرافدين، إذ قام بعمليات عديدة كانت لها آثار سلبية على العراق سياسياً وأمنياً واقتصادياً ومجتمعياً. واجهت القوات العراقية والأمريكية هذه العمليات، وعلى أثر تلك المواجهات وفي حزيران 2006، تم الإعلان عن مقتل قائدها " أبو مصعب الزرقاوي"، وتسلم القيادة من بعده الملقب " أبو عمر البغدادي"، الذي أعلن في 15 تشرين الثاني 2006، عن تأسيس "دولة العراق الإسلامية"⁽⁴⁴⁾. التي اشتهرت بشن العمليات الإرهابية، وما أن حلت نهاية عام 2010، حتى واجه الشرق الأوسط ما عرف باسم " الربيع العربي"، وقد عمت الفوضى جوانب كثيرة وأدت إلى خلق اهتزاز في منظومة استقرار الدول العربية وسقوط أنظمة دول عربية بما فيها تونس ومصر وليبيا واليمن، بينما واجهت دول عربية أخرى سلسلة من التظاهرات والاحتجاجات للمطالبة بتغيير أنظمتها مثل سورية والبحرين، ومن ثم تحولت الاحتجاجات السلمية إلى ممارسة العنف المسلح كما في عدد من الدول العربية⁽⁴⁵⁾. ذلك أصبحت سورية مسرحاً للأنشطة العنيفة مطلع عام 2012، ثم قام التنظيم بدمج دولة العراق الإسلامية مع جبهة النصرة في سورية في 9 نيسان 2013، لتصبح "الدولة الإسلامية في العراق والشام داعش"، وبسببها عمل التنظيم على استنهاض الخلايا النائمة والحواضن في عدة مناطق عراقية، ثم أعلن التنظيم عن خطة جديدة في 23 نيسان 2013، هدفها السيطرة على المحافظات السنية في العراق سميت بما يعرف " حصاد الأجناد". ومن الأمور المهمة في هذا الصدد، الإشارة إلى ما ذكره " ادورد سنودن " العميل في وكالة المخابرات المركزية CIA، إلى أن وكالة الأمن القومي الأمريكية ونظيرتها " الإسرائيلية والبريطانية"، تعاونت فيما بينها ومهدت لظهور داعش في المنطقة بغية استقطاب المتطرفين في مكان واحد يدعى " عش الدبابير"، هدفه خلق عدو ضد الإسلام، وليس ضد " إسرائيل " ⁽⁴⁶⁾.

41 - شمس عبد حرفش، العراق في مواجهة الافكار والمخططات الارهابية وتحديات المستقبل بعد هزيمة داعش، مجلة العلوم السياسية، العدد 15 (تكريت: 2018)، ص143.

42 - مايكل نايتس، مستقبل قوات الامن العراقية، (بغداد: مركز البيان للدراسات والتخطيط، 2016)، ص32.

43- كوثر حسن غازي، عملية صنع القرار السياسي في العراق دراسة في قرار الحرب على الارهاب بعد عام 2014، اطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة النهدين، العراق، بغداد، 2021، ص 144.

44 - المصدر نفسه، ص146.

45 - حسن سعد عبد الحميد، السياسات العامة لمكافحة الارهاب في العراق، ط1 (برلين: المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، 2017)، ص56.

46 - حسن سعد عبد الحميد، مصدر سبق ذكره، ص57.

وفي 10 حزيران 2014، سقطت مناطق عديدة من العراق من قبل الإرهابيين، لم تكن المعركة مع التنظيمات الإرهابية سهلة، وقد جند العراق كل طاقاته في سبيل تحقيق الانتصار الذي تم بانتهاج سيطرة داعش على كل المناطق التي كان يسيطر عليها، ولكنه حقق الانتصار النهائي يوم 9 كانون الأول 2017، والذي جاء بعد ان ارتكبت تلك التنظيمات أعمالاً إجرامية بحق العراق أثرت سلباً على أمنه، وهو المفصل الأهم الذي لا تزال التنظيمات الإرهابية تتحرك صوبه لأحداث خلخلة في الأوضاع الداخلية⁽⁴⁷⁾.

ان الآثار الأمنية للعنف الإرهابي في مقدمة الآثار السلبية المباشرة في أي مجتمع، وتتمثل أبرز التأثير الأمنية أذ يمثل العنف الإرهابي رسالة مباشرة من مرتكبيه يوجهونها إلى من يختلفون معهم عن طريق ارتكاب عمليات إجرامية تهدف إلى إشاعة الخوف والذعر على نطاق واسع، تستهدف أبرياء من أجل إثارة الخوف والفرع بين الناس، مما يؤثر بالتالي سلباً على الامن المجتمعي هذا بدوره يقود إلى فقدان المواطن الثقة بالحكومة كما انه يؤثر على نسبة المشاركة في الانتخابات البرلمانية⁽⁴⁸⁾.

المطلب الثاني: العوامل الاقتصادية

ترتبط المشاركة الفاعلة في النظم الانتخابية من خلال التصويت ارتباطاً وثيقاً بالعوامل الاقتصادية في أي مجتمع، ولذلك نجد أن أكثر البلدان مشاركة في الحياة السياسية والتي تتمتع بأعلى درجات الديمقراطية، هي البلدان ذات المستوى الاقتصادي المرتفع، علي عكس البلدان النامية والفقيرة، التي يكون أفرادها من ذوي المستوى الاقتصادي المنخفض، لا يكون لديهم اهتمام بالحياة السياسية، ولذلك ينخفض لديهم دافع المشاركة السياسية، وإنما ينشغلون بالتفكير في كيفية التغلب علي الضغوط والأعباء الاقتصادية التي تواجههم، ومن أهم العوامل التي تشكل عائق أمام المشاركة في الانتخابات ما يلي:

1- **الفساد المالي والإداري:** لقد تزايد الاهتمام بقضية الفساد الإداري والمالي منذ النصف الثاني من ثمانينيات القرن الماضي ومن ثم تأسيس الدولة العراقية وزادت حدتها بعد عام 1968، لكنها أصبحت أكثر وضوحاً بعد أحداث 9 نيسان 2003، نظراً لطبيعة الآثار السلبية للفساد على التنمية الاقتصادية والاجتماعية، أذ ثبت ان حجم الظاهرة اخذ بالتعاظم والتزايد الى درجة أصبحت تهدد مجتمعات كبيرة بالجهود وربما بالانهيار. لقد كان العراق من بين تلك الدول التي ابتلت بهذه الظاهرة من تبذير للأموال العامة والاسراف غير المحسوب على مر العصور ومن دون رقيب أو حسيب تددت على أثره ثروات البلاد باتت مظاهر التخلف الاقتصادي والاجتماعي هي السائدة في المجتمع. ومن هنا يمكن القول ان تحليل ظاهرة الفساد الإداري والمالي في العراق من الصعوبة بمكان من دون ربطها بتاريخ الظاهرة في ظل اوضاع انظمة الحكم المتعاقبة على الدولة، فالفساد في العراق ليس وليد اللحظة الانية، بل متجذر في البيئة المجتمعية منذ تشكيل الدولة العراقية الحديثة⁽⁴⁹⁾.

وتبرز أهمية الفساد في العراق في تعدد اشكاله ومظاهره، فهناك فساد النخب السياسية الذين يمثلون السلطة التي تصنع القرار داخل الدولة، وعندما تمارس الفساد يعكس ذلك على تشويه القرارات المتخذة من قبلها، ومن ثم نكون امام هيكل ادارة فاسدة من قمته الى قاعدته⁽⁵⁰⁾.

2- **غياب التنمية الاقتصادية:** إن الدول التي تشهد تنمية اقتصادية ناجمة عن سياسات حكومية ناجحة تتعكس بشكل مباشر على المشاركة في الانتخابات سواء كانت اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية، وهذا يساهم في رفع نسب المشاركة السياسية لأن المجتمع سيشهد تنامي في عدد الفعاليات السياسية، وفي عدد الجمعيات والتجمعات الاجتماعية والتي تعكس مختلف توجهات المجتمع، واعضائها سيكونون أكثر ميلاً للمشاركة السياسية نظراً لاملاكهم معلومات أكثر، وكذلك يتبلور لديهم دافع للمحافظة على مكتسباتهم ومصالحهم التي تحققت نتيجة تلك السياسات الحكومية. كما ان عدم المساواة الاقتصادية تساهم في انخفاض نسب المشاركة وكلما قلت نسبة عدم المساواة زادت نسبة المشاركة لأن العلاقة بينهما علاقة طردية، وذلك يعود إلى ان الأفراد تزداد ثقتهم في المؤسسات القائمة التي تحاول تحقيق أكبر قدر من المساواة وهذا ما يؤدي إلى مشاركتهم للحفاظ عليها⁽⁵¹⁾.

وعلى العكس من ذلك فتخلف الدول الاقتصادية يؤدي إلى تفشي البطالة والفقر وتدني مستويات الدخل مما يساهم في خفض نسب المشاركة السياسية والمجتمعية. وهناك عدة عوامل اقتصادية ترتبط بالوضع الاقتصادي للدولة والوضع الاقتصادي للسكان تؤثر على

47 - محمد هاشم البطاط، الارهاب ومحاولة اخرى لتشريح الظاهرة، مركز العراق للدراسات، (بغداد: الساقى للطباعة والنشر: 2017)، ص12.

48 - عامر هاشم عواد، الاستراتيجية السياسية لبناء العراق لمرحلة ما بعد الانتخابات، مجلة دراسات دولية، العدد 64 (جامعة بغداد: 2016)، ص167.

49 - تغريد داود سلمان، الفساد الإداري والمالي في العراق وأثره الاقتصادي والاجتماعي، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية والإدارية، العدد 33 (جامعة الكوفة: 2015)، ص95.

50 - ستار جبار علاوي، الانتخابات العراقية وتأثيرها في الاستقرار والتنمية، مجلة دراسات دولية، العدد 54 (جامعة بغداد: 2012)، ص134.

51 - مجلة مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، جامعة بغداد، العدد 75، 2018، ص79.

المشاركة السياسية، والحقيقة المؤكدة أنه كلما حقق المجتمع نمو اقتصادي يلبي حاجات السكان ولو بالحد المقبول من الدخل والذي يوفر الحياة الكريمة لهم كلما زادت فرص اتساع نطاق المشاركة في العملية السياسية⁽⁵²⁾.

المطلب الثالث: العوامل الاجتماعية والثقافية

ترتبط العوامل والمحددات الاجتماعية والثقافية بالمستوي التعليمي والثقافي والحضاري للناخب، إذ تؤثر الأمية التعليمية والثقافية والسياسية سلباً على المشاركة في الانتخابات، إذ يعزف الأميون عن ممارسة حقهم في الانتخاب أو أنهم يساقون لصناديق الانتخاب، الأمر الذي يسفر عن اختيار أسوأ العناصر الممثلة للشعب داخل البرلمان، كما تتأثر المشاركة في الانتخابات بعامل السن، فأكثر الفئات التي تشارك في عملية التصويت هي فئة الشباب الذي يتمتع بقدرة جسدية علي الذهاب للتصويت، كما أنه أكثر وعياً ومتابعة للأحداث السياسية، ويؤثر التعليم والتنشئة السياسية ووسائل الإعلام والدين والعادات والتقاليد دوراً أساسياً في زيادة فاعلية دور الفرد في الحياة السياسية بمجتمعه.

1- دور المرجعية في العملية الانتخابية: لا شك في أن للمرجعية الدينية في النجف الاشراف دوراً كبيراً في مرحلة قيام الدولة العراقية بعد العام 2003، فقد كان صوتها الأبرز من بين كل الأصوات الداعمة لإقامة حكومة تنبثق عن إرادة الشعب عبر الانتخابات، واطرت منذ اليوم الأول رؤيتها هذه فصرحت أن "شكل نظام الحكم في العراق يحدده الشعب العراقي، وآلية ذلك أن تجري انتخابات عامة لكي يختار كل عراقي من يمثله في مجلس تأسيسي لكتابة الدستور، ثم يطرح الدستور الذي يقره هذا المجلس على الشعب للتصويت عليه، والمرجعية لا تمارس دوراً في السلطة والحكم"⁽⁵³⁾.

ان موقف المرجعية الدينية قبل اجراء الانتخابات 30 نيسان 2014، عمدت المرجعية الدينية إلى الدعوة إلى اختيار الكفاء في الانتخابات داعية في الوقت نفسه إلى التغيير الضروري خاصة مع استشراء حالات الفساد والفقر التي اثرت سلباً على الشعب العراقي. وقد عبرت المرجعية الدينية عن ذلك وأكدت وفق توجيهات مكتب السيد علي السيستاني: "ان انتخابات مجلس النواب تحظي بأهمية بالغة في رسم مستقبل البلد ومستقبلنا ومستقبل ابنائنا واحفادنا والحكومة تنبثق من مجلس النواب الذي يمثل السلطة التشريعية في البلد بالإضافة إلى مهامه في الرقابة على مؤسسات الدولة وان من لا يشارك في الانتخابات يعطي فرصة لغيره لرسم مستقبله ومستقبل اولاده وهذا خطأ لا ينبغي للمواطن ان يقع فيه"⁽⁵⁴⁾.

فضلاً عن دعوة المرجعية إلى حسن اختيار المواطنين لمرشحهم خلال "الانتخابات البرلمانية" وعدم الانصياع للضغوطات التي يمكن ان تؤثر في اختيار المرشح المناسب كذلك وصفت التنافس بين المرشحين لخدمة البلد بالأمر المهم والجيد وهو ما تم الاعلان عنه من قبل جميع المرشحين من اجل ايجاد حلول لمشاكل البلد والقضاء على المعاناة والفقر ومحاربة الفساد⁽⁵⁵⁾.

وقد شمل خطاب المرجعية مجمل العراقيين من دون اي استثناء، وهذا دلالة على الخطاب الوطني التي تتبناه، والحرص الشديد على المساواة بين العراقيين، فكانت دعوتهم جميع العراقيين للمشاركة في انتخابات 2018، إلى تغيير الوضع السلبي القائم من خلال اختيار المعتدلين، وتأكيد على عدالة وسلامة القانون الانتخابي الذي يضمن العدالة وصوت الناخب ولا يسمح بأي تلاعب، والابتعاد عن شحن الاجواء بالقومية والطائفية في الانتخابات وتكون الحملات الانتخابية حول برامج اقتصادية وخدمية وتعليمية وصحية مع توعية الناخب بضرورة اختيار الافضل بعيداً عن الانتماءات الفرعية، كما أكدت على الوقوف بمسافة واحدة من جميع اطراف الشعب العراقي من دون استثناء، واعطت المسؤولية في الاختيار للناخب لاختيار من يتمتع بالكفاءة والنزاهة، قادر على القيام بعملية اصلاح شاملة ضمن برامج واقعية لحل الأزمات التي يعانيها البلد. بل واكد السيد "علي السيستاني" وخلال استقباله الممثلة الخاصة للأمم المتحدة (

52 - ستار جبار علاوي، مصدر سبق ذكره، ص 80.

53 - حيدر محمد الكعبي، علي لفته العيساوي، دور المرجعية في مظاهرات تشرين، (النجف الاشراف: المركز الاسلامي للدراسات الاستراتيجية، 2021)، ص 6.

54 - محمد عبد الحمزة خوان، الانتخابات البرلمانية العراقية (الثالثة) لعام 2014 (مؤشرات الإصلاح والتغيير)، مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، العدد 26، (جامعة الكوفة: 2016)، ص 181.

55 - المصدر نفسه، ص 181.

جينين هينيس بلاسختارت*) ورئيس البعثة في العراق على مجموعة من الاولويات التي يجب ان تتبعها الحكومة لتحقيق الاصلاح المنشود(56).

2- ازمة الهوية الوطنية العراقية: تعد الهوية في كل دول العالم، هي الاساس الذي يربط ابناء الشعب ويشدهم إلى بعض، لذلك تسعى جميع الدول على بناء الهوية الوطنية ومعالجة المشاكل والازمات التي تمر بها، وتعد ازمة الهوية الوطنية من الازمات التي تم تجاوزها في الدول المتقدمة، بفعل استراتيجيات وسياسات متعددة ناجحة، لكنها في الدول غير المتقدمة لا زالت مستمرة، بسبب ظروف هذه البلدان وسلوكيات انظمتها السياسية وطريقتها بالحكم(57).

أن "الهوية الوطنية العراقية" بعد التغيير الهائل الذي حدث بعد الاحتلال الأمريكي، ونتيجة لما تعرض له الفرد من ضغط في ظل دولة الاستبداد، جعله يبحث عن بديل فلم يجد ملجأ يهرب إليه غير الهيئات القروية التي أعاد ارتباطه بها كالعائلة، والطائفة، ليحقق من خلالها الحماية والأمن في الوقت الذي لم تستطع الدولة ومؤسساتها أن توفرهما له، وفي الوقت الذي استقوى فيه الفرد بهويته الفرعية فإن هذه الهوية استقوت به أيضاً، والتفاف الأفراد حول هذه الهويات شكل عبئاً على المواطنة بل انتهاكاً لها حين تحول ولاء الفرد إلى ولاء آخر شكل بديلاً عن الولاء الوطني عانقاً أمام بناء مواطنة، يكون الأفراد داخلها على خط واحد، متساوين في الحقوق والواجبات، وأصبحت الطائفية والقبلية تشكل حجر عثرة في طريق أية عملية تغيير اجتماعي، لأن هذه البنى الاجتماعية بني تقليدية، تعتمد مقاييس التقليد في سلوك الأفراد والجماعات ولا بد أن تعيق التجديد لأنها تخافه على اعتبار انه يحمل تغييراً قد يمس أية رمز مما تبنى عليه ومن ثم إضعافها(58).

ان مشكلة الهوية العراقية، وصراعات الهويات الفرعية منذ العام 2003، لا تتعلق بالعوامل الداخلية الاجتماعية والسياسية، فحسب بقدر ما تتعلق أيضاً برغبة قوى الاحتلال الأمريكي من جهة وبالتدخلات الإقليمية والدولية في الشأن العراقي من جهة أخرى، وبعد عام 2003، أدخل الاحتلال الاجنبي المجتمع العراقي في نمط جديد من التشابك في العلاقات السياسية والاجتماعية، أدى بطبيعة الحال، إلى تخلخل واضح في بنية أسس التعايش بين الطوائف والمذاهب والجماعات والائتلافات المتعددة، باعتماده اسلوب المحاصصة وترسيخ أسس الطائفية السياسية، وجعل من العراق ساحة مفتوحة لكل أنواع الصدمات المسلحة، مما رافق ذلك من ضعف في البنى الاجتماعية والاقتصادية والخدمية والعلمية(59). ومما زاد المشهد ارتباكاً وتعقيداً، هو المحتل الأمريكي إذ ومنذ البداية شرعن لمثل هذا الأمر وجاء تشكيل مجلس الحكم مؤسساً على ذلك، ثم جاءت انتخابات العام 2005، لتجعل ذلك أكثر بروزاً ثم ليسود ذلك على الساحة السياسية والاجتماعية العراقية إلى يومنا هذا، إذ تم منذ البداية تفتيت المكون الاجتماعي العراقي إلى مقاطعات اجتماعية عرقية مذهبية طائفية مختلفة تارة على أساس العرق وأخرى على أساس المذهب وثالثة على أساس الطائفة في كل مكون(60).

يتضح مما سبق ان العراق لم يستطع بناء واسس مقومات الاستقرار المنطقية والعلمية التي تصنع النجاح والاستقرار المجتمعي وكذلك التوافق بين التيارات السياسية المكونة للمجتمع وبذلك تعكس في جوهرها وضعية عدم الاستقرار النظام ككل، لذلك نرى وجود العديد من الازمات التي ترافق العملية السياسية والعملية الانتخابية وأنظمتها وذلك ينبع من أسس طبيعية في وضع السلطات السياسية العربية فهي لم تكن قائمة على كفاءتها ووجود عناصر الرضا والتوافق المجتمع وانما امتازت بوجود المحاصصة بالسماوات الديكتاتورية أذ تضاءلت قيمة الفرد أمام السلطة السياسية ضمن اطار النشاط السياسي والثقافي والاجتماعي فهي تؤمن بالمشاركة السياسية والمبادئ الديمقراطية لكن مقابل ذلك هناك صراع طبقي نابع من أعلى سلطة في الحكم وصولاً الى المجتمع بسبب اعتماد البنى التقليدية والقبلية وعدم الفصل بينها وبين عوامل الانفتاح في المجتمعات الاخرى، وبذلك كثرت البطالة والتماييز الطبقي والشخصنة في الحكم.

الخاتمة:

*جينين هينيس بلاسختارت: سياسية هولندية من مواليد (7 أبريل 1973) من حزب الشعب من أجل الحرية والديمقراطية (VVD). وهي عضوة في مجلس النواب منذ 23 مارس 2017. وهي الممثلة الخاصة للأمين العام ورئيسة بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق. في: (2022)2215 <https://2u.pw/jOtzV>

56 - احمد محمد علي جابر، دور المرجعية في عملية الاصلاح في العراق بعد العام 2003، مجلة العلوم السياسية، العدد 57 (جامعة بغداد: 2019)، ص393.

57- سعدي الابراهيم، عدم الاستقرار السياسي في العراق بعد عام 2003، مجلة الدراسات الاقليمية، العدد 2 (جامعة الموصل: 2018)، ص47.

58 - هيفاء احمد محمد، اشكالية الهوية الوطنية العراقية، مجلة دراسات دولية، العدد 53 (جامعة بغداد: 2012)، ص8.

59 - خيري عبد الرزاق جاسم، إشكالية الهوية الوطنية في العراق وسبل ترسيخها، مجلة حمورابي، العدد 30 (بابل: 2019)، ص 194.

60 - خيري عبد الرزاق جاسم، مصدر سبق ذكره، ص195.

ان هناك الكثير من العوامل التي أثرت بشكل او بأخر في عمل وفاعلية النظم الانتخابية في العراق منذ عام 2005, سواء كانت تلك التي تتعلق بالوثائق الدستورية المتباينة والمختلفة طول الفترة السابقة او في ما يتعلق بكثرة القوانين الصادرة التي شنت النظام الانتخابي وفشله لدورات متعاقبة, فضلاً عن وجود ازمات سياسية وتدخلات اقليمية ودولية في النظام الانتخابي, ادى بدوره إلى ضعف عمل هذه النظم.

كما ان التطبيق غير السليم ورغبة الأحزاب السياسية الكبيرة في الإبقاء على سطوتها وتحكمها بالمشهد السياسي حرف هذا النظام من مساره الطبيعي مما أدى الى بروز مجموعة مشكلات على مختلف الصعد السياسية والأمنية والاجتماعية بل وحتى الاقتصادية, وهذا ما دفع المشرع الى البحث عن افضل السبل للوصول الى قانون انتخابي يتلاءم والحالة العراقية, حتى اصبح تغيير القوانين الانتخابية قبيل كل دورة انتخابية من قبل السلطة التشريعية في حكم المؤكد, وهذا التغيير اخذ احد المسارين اما بإصدار قانون انتخابي جديد كلياً او تعديل القانون الانتخابي القائم, مما اضاع فرصة استقرار القانون الانتخابي وخلق نوعاً من الارباك لدى الناخبين وادى الى عدم استقرار الفكرة التي كونوها عن الانتخابات وولد حالة من عدم الثقة وانتج ظاهرة العزوف الانتخابي التي بدأت تتصاعد مدياتها لا سيما في الدورة الانتخابية الاخيرة.

الاستنتاجات:

1. ارتفاع نسبة العزوف عن الانتخاب كون النظام الانتخابي يعد أحد العوامل الهامة التي تحدد مدى اهتمام المواطن بالحياة العامة, كما ان المواطن اخذ يلتزم ان الانتخابات انما هي اصطفاقات حزبية لم تعد عليه بالفائدة, طالما انها تبدأ بديمقراطية تنافسية وتنتهي بالتوافقية والمحاصصة.
2. ان النظام الانتخابي اسهم في ايجاد تعددية حزبية مفرطة, انتجت احزاباً ذات برامج غير واضحة, تفتقر الى رؤية سياسية ناضجة في كيفية الحكم والخروج من الأزمات التي يمر بها البلد, مما ادى الى محدودية فعالية تلك الاحزاب سواء على مستوى التأثير في صنع السياسة العامة او الامتداد للقاعدة الجماهيرية .
3. في ظل النظام البرلماني المتعدد الأحزاب يصعب على أي حزب الحصول على الأغلبية المطلقة للمقاعد النيابية في البرلمان, مما يؤدي إلى ضرورة تشكيل وزارة ائتلافية مع ما يصاحبها من تعقيدات وتوزيع للمسؤوليات وعدم استقرار وزاري بسبب اختلاف مصالح الأحزاب ومساوماتها النفعية المستمرة حتى ولو على حساب المصلحة العامة أحياناً مما يجعل هذه الوزارات والحكومات ضعيفة وعرضة للاهتزاز والانهار .
4. تسعى الاحزاب المنتفذة والقوية إلى اختيار نظام انتخابي يكرس نفوذها ولا يسمح للقوى الطامحة بمنافستها " إذ من غير المحتمل أن تدعم الأحزاب الموجودة التغييرات التي تقلل من المزايا التي يتمتعون بها أو التغييرات التي تتيح الإمكانية لأحزاب منافسة جديدة, الدخول في نظام الحزب السياسي مالم يكن هناك موجب سياسي قوي.

المصادر:

أولاً- الدستور العراقي الدائم لعام 2005

1. المادة (20) من الدستور العراقي لسنة 2005.
2. المادة السادسة عشر من قانون الانتخاب رقم (16) لسنة (2005).
3. الفقرة الثانية من المادة الخامسة عشر من قانون الانتخاب رقم (16) لسنة (2005).
4. المادة (11) اولاً) من قانون الانتخابات الجديد.
5. المادة (14) من قانون الانتخابات الجديد.
6. قانون الانتخابات العراقية, نشر في "جريدة الوقائع العراقية", العدد (4140), الصادرة في 28/2/2009.

ثانياً. الكتب

1. عبد العظيم جبر حافظ, التحول الديمقراطي في العراق الواقع والمستقبل, ط 1 (بغداد: مؤسسة مصر مرتضى للكاتب العراقي, 2011).
2. محمد هاشم البطاط, الارهاب ومحاولة اخرى لتشريح الظاهرة, مركز العراق للدراسات, (بغداد: الساقى للطباعة والنشر: 2017).
3. علاء كامل محسن الخريفواي, الرقابة على دستورية الانتخابات دراسة مقارنة, ط 1 (القااهرة: المركز العربي للنشر والتوزيع, 2018).
4. فيبي مار وأبراهيم المراشي, العراق في عهد المالكي والعبادي, ترجمة مصطفى نعمان احمد (العراق: دار ميزوبوتاميا للنشر والتوزيع: 2018).

5. معتز اسماعيل خلف الصبيحي, الدولة المدنية في العراق, ط1 (بغداد: دار الكتب العلمية للطباعة والنشر والتوزيع, 2017).

6. حسن سعد عبد الحميد, السياسات العامة لمكافحة الارهاب في العراق, ط1 (برلين: المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية, 2017).

ثالثاً. الرسائل العلمية

1. هبه شاكر عبد الامير, التحليل الجغرافي السياسي لأزمة الاندماج الوطني واثرها في بناء الدولة في العراق بعد عام 2003, رسالة ماجستير غير منشورة, جامعة المثنى, العراق, 2020.

2. كوثر حسن غازي, عملية صنع القرار السياسي في العراق دراسة في قرار الحرب على الارهاب بعد عام 2014, اطروحة دكتوراه غير منشورة, جامعة النهرين, العراق, بغداد, 2021.

ثالثاً. المجلات العلمية

1. ميسون طه حسين, النظام الانتخابي وأثره في عمل البرلمان: دراسة تحليلية مقارنة, مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية, العدد 33 (جامعة الكوفة: 2017).

2. زهير خضير عباس, الانتخابات النيابية المبكرة في العراق بين المطالب المشروعة للاحتجاجات والتحديات الراهنة, مجلة جامعة بابل للعلوم الانسانية, العدد 9, (جامعة بابل: 2021).

3. ستار جبار الجابري, قوانين الانتخابات البرلمانية العراقية: دراسة سياسية, "مجلة الدراسات الاستراتيجية والدولية", العدد 5 (جامعة بغداد: 2018).

4. لقمان عثمان احمد, تطور النظام الانتخابي في العراق (2005-2014), "مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية", العدد 23, (تكريت: 2014).

5. نظام عبد الهادي, نظرة تاريخية في الانتخابات البرلمانية العراقية (1920-2018), (العراق: المفوضية العليا المستقلة للانتخابات, 2018).

6. ارواء فخري عبد اللطيف, مبادئ النظام الانتخابي في العراق لعام 2010, "مجلة جامعة تكريت للعلوم السياسية" العدد 5 (تكريت: 2010).

7. فلاح خلف كاظم الزهيري, الديمقراطية والتداول السلمي للسلطة, حتمية الترابط, مجلة ابحاث للعلوم السياسية, العدد 22 (بغداد: 2012).

8. ناصر كاظم خلف, المعارضة السياسية في العراق (1925-2018), "مجلة تحولات جامعة ورقلة", العدد 1 (الجزائر: 2019).

9. شاكر عبد الكريم فاضل, غياب المعارضة البرلمانية واشكالية الديمقراطية التوافقية في العراق, "مجلة العلوم القانونية والسياسية", العدد 2 (جامعة ديالى: 2013).

10. حسن تركي عمير, الرقابة البرلمانية ومستقبل النظام السياسي في العراق, مجلة العلوم القانونية والسياسة, العدد 1 (جامعة ديالى: 2016).

11. ماجد محي عبد العباس, العدالة الانتخابية في الرقابة الدولية والمحلية للانتخابات واثرها في الانتخابات التشريعية العراقية بعد عام 2003, "مجلة قضايا سياسية", العدد 62 (جامعة النهرين: 2020).

12. قحطان حسين, العنف السياسي في مضمونه واشكاله واسبابه, مجلة العلوم السياسية, العدد 20 (جامعة بابل: 2014).

13. كنعان حمه غريب عبد الله, انماط العنف السياسي في العراق بعد عام 2003, مجلة دراسات قانونية وسياسية, العدد 6 (جامعة السلمانية: 2015).

14. رضا سالم داود, الأقلية الأيزيدية في العراق, بحث في الجغرافيا السياسية, مجلة الآداب, العدد خاص بالمؤتمرات للعام الدراسي (2018-2019), الجزء الاول, 2019.

15. شمس عبد حرقش, العراق في مواجهة الافكار والمخططات الارهابية وتحديات المستقبل بعد هزيمة داعش, مجلة العلوم السياسية, العدد 15 (تكريت: 2018).

16. عامر هاشم عواد, الاستراتيجية السياسية لبناء العراق لمرحلة ما بعد الانتخابات, مجلة دراسات دولية, العدد 64 (جامعة بغداد: 2016).

17. تغريد داود سلمان, الفساد الاداري والمالي في العراق وأثره الاقتصادي والاجتماعي, مجلة الغري للعلوم الاقتصادية والادارية, العدد 33 (جامعة الكوفة: 2015).

18. ستار جبار علاوي, الانتخابات العراقية وتأثيرها في الاستقرار والتنمية, مجلة دراسات دولية, العدد 54 (جامعة بغداد: 2012).

19. محمد عبد الحمزة خوان, الانتخابات البرلمانية العراقية (الثالثة) لعام 2014 (مؤشرات الإصلاح والتغيير), مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية, العدد 26, (جامعة الكوفة: 2016).

20. احمد محمد علي جابر, دور المرجعية في عملية الاصلاح في العراق بعد العام 2003, مجلة العلوم السياسية, العدد 57 (جامعة بغداد: 2019).
21. سعدي الابراهيمى, عدم الاستقرار السياسي في العراق بعد عام 2003, مجلة الدراسات الاقليمية, العدد 2 (جامعة الموصل: 2018).
22. هيفاء احمد محمد, اشكالية الهوية الوطنية العراقية, مجلة دراسات دولية, العدد 53 (جامعة بغداد: 2012).
23. خيرى عبد الرزاق جاسم, إشكالية الهوية الوطنية في العراق وسبل ترسيخها, مجلة حمورابي, العدد 30 (بابل: 2019).

رابعاً- مراكز الأبحاث

1. حارث حسن, الأزمة الطائفية في العراق: ارث من الاقصاء, (بيروت: مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي, للشرق الأوسط, 2014).
2. جمهورية العراق, وزارة التخطيط, الجهاز المركزي للإحصاء, التقرير السنوي الاحصائي لعام 2017, قسم حقوق الإنسان.
3. مايكل نابيس, مستقبل قوات الامن العراقية, (بغداد: مركز البيان للدراسات والتخطيط, 2016).
4. مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية, جامعة بغداد, العدد 75, 2018.
5. شيلي كالبرستون وليندا روبنسون, تحقيق اقصى فائدة من هزم تنظيم الدولة الاسلامية في العراق وسوريا, مؤسسة (RAND), كاليفورنيا, 2017.
6. حيدر محمد الكعبي, علي لفته العيساوي, دور المرجعية في مظاهرات تشرين, (النجف الاشراف: المركز الاسلامي للدراسات الاستراتيجية, 2021).

خامساً- الصحف

1. جريدة الوقائع العراقية, قانون مجلس النواب وتشكيلاته رقم (13) لسنة 2018, العدد 4499, 16 تموز 2018.
2. جريدة الوقائع العراقية, قاعدة التشريعات العراقية, امر سلطة الائتلاف المقت حل الكيانات العراقية, رقم التشريع (2) رقم العدد 3977, 2003.
3. جريدة الوقائع العراقية, قانون انتخاب مجلس النواب العراقي رقم (9) لسنة 2020, العدد 4603, 9 تشرين الثاني 2020.

سادساً- الانترنت

1. مازن الياسري, في ذاكرة الثامنة والثمانين الجيش العراقي تاريخه بين المؤسسة والنظام الحاكم, موقع شبكة النبأ, 15 كانون الثاني (2009), في: (<https://annabaa.org/nbanews/72/669.htm>) (2022\28\5)